الأمم المتحدة

TD

مؤتمر الأمم المتحدة
للتجارة والتنمية

Distr.
GENERAL

TD/B/COM.2/62
11 January 2005

ARABIC
Original: ENGLISH

مجلس التجارة والتنمية
لجنة الاستثمار والتكنولوجيا والقضايا المالية المتصلة بذلك
الدورة التاسعة
٧-١١ آذار/مارس ٢٠٠٥
البند ٤ من جدول الأعمال المؤقت

قضايا تتصل بترتيبات دولية*

المنازعات بين المستثمرين والدول وتبعاتها في مجال السياسة العامة

مذكرة أعدتها أمانة الأونكتاد

خلاصة

إن منازعات الاستثمارات الدولية الناشئة عن اتفاقات الاستثمار آخذة في الزيادة. فقد ارتفع العدد التراكمي للقضايا القائمة على معاهدات والمعروضة على المركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار التابع لمجموعة البنك الدولي وهيئات تحكيم أخرى، من خمس قضايا في نهاية عام ١٩٩٤ إلى ما لا يقل عن ١٦٠ قضية في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤، علماً أن أكثر من نصف الدعاوى المعروفة (٩٢ دعوى) قُدّم خلال السنوات الثلاث الأخيرة. ورُفعت أمام المحاكم الدولية دعاوى بحق أكثر من ٥٠ دولة، من بينها ٣١ بلداً نامياً، و١١ بلداً متقدماً، و٨ بلدان تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. وتشمل القضايا المرفوعة طائفة واسعة من الأنشطة الاقتصادية والعديد من أنواع المشاركة الأجنبية، وتتعلق بأحكام أساسية في اتفاقات الاستثمار. وتثير هذه التطورات عدداً من القضايا الهيكلية والموضوعية ولها تبعات خطرة على التنمية. وتسلط هذه المذكرة الضوء على عدد من هذه القضايا.

* قدمت هذه الوثيقة في التاريخ المبيَّن أعلاه بسبب التأخر في التحقق من صحة البيانات الواردة فيها.

المحتويات

	الفقـــــرات	الصفحة
مقدمة	١ -٢	٣
ألف- السياق	٣ -٧	٤
باء- الزيادة المتسارعة لقضايا تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول ..	٨ -١٤	٤
جيم- التبعات في مجال التنمية	١٥-٢١	٨
المراجع		١٢
مرفق		١٣

الأُطُر

الإطار ١- العوامل المؤثرة في مجمل إجراءات تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول ٥

مقدمة

١- عملاً بمقرر لجنة الاستثمار والتكنولوجيا والقضايا المالية المتصلة بذلك في دورتها الثامنة (جنيف، ٢٦-٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤)[١]، قامت الأمانة بإعداد هذه المذكرة كمساهمة في النقاشات حول عنوان "قضايا تتصل بترتيبات دولية" المدرج في البند ٤ من جدول أعمال الدورة التاسعة للجنة. والغرض من هذه المذكرة هو استعراض ما حدث مؤخراً من تطورات على صعيد تسوية المنازعات الدولية الناشئة بين المستثمرين والدول وتحديد بعض المسائل المتعلقة بالسياسة العامة ذات الصلة بهذه المسألة لتتدارسها اللجنة[٢].

٢- وعلاوة على ذلك، فإن الغرض من هذه المذكرة هو حفز تبادل الخبرات وتدعيم توافق الآراء في هذا المجال تعزيزاً للبعد الإنمائي. ويشمل ذلك استعراض الخبرات المكتسبة في تنفيذ الالتزامات الدولية، على نحو ما أوعز به المؤتمر الحادي عشر للأونكتاد (توافق آراء ساو باولو، TD/410، ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٤، الفقرة ٥٦).

ألف – السياق

٣- تَواصَـــل تعزيـــز الجهـــود الرامية إلى وضع سياسات عامة في مجال الاستثمارات الدولية بغية استقطاب الاستثمارات الأجنبية المباشرة والاستفادة منها، كما تزايد عدد اتفاقات الاستثمار الدولية على الأصعدة الثنائية ودون الإقليمية والإقليمية والأقاليمية. وقد تمخض ذلك عن شبكة معقدة من قواعد الاستثمار المتعددة الطبقات والأوجه، والتي تتداخل قواعدها في جزء منها وتتكامل في جزء آخر. وتضمّ مجموعة اتفاقات الاستثمار الدولية ما يـــزيد عن ٢ ٣٠٠ معاهدة استثمار ثنائية، وما يزيد عن ٢ ٣٠٠ معاهدة ازدواج ضريبي، والعديد من اتفاقات التجارة الحرة والاستثمار التفضيلية، واتفاقات متعددة الأطراف.

٤- وفي ســـياق ما تَقَدَّم، وُضعت إجراءات محددة فيما يتعلق بتسوية المنازعات الناشئة بين الجهات الخاصة والـــبلدان المضيفة والمتعلقة بالاستثمار. وتتضمن الغالبية العظمى من معاهدات الاستثمار الثنائية، وكذلك بعض الاتفاقات والصكوك الأخرى الإقليمية، أحكاماً خاصة بتسوية المنازعات بين المستثمرين والدول.

٥- ويتمثل النهج المتَّبع عادة في تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول في تحديد أنه يتوجب على أطراف النزاع أن تسعى إلى التوصل إلى تسوية وديّة يتمّ التفاوض بشأنها. وإذا أخفقت المفاوضات الودية في حل نزاع ما، فإن التحكيم الدولي عادة ما يكون الخطوة التالية، إما على أساس مخصص أو مؤسسية (الأونكتاد، ٢٠٠٣أ، ب).

٦- وتعتبر تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول من ميادين الممارسة الاستثمارية التي أثارت طائفة عريضة مـــن الإشـــكالات القانونية وعدداً كبيراً من النُهج المتبعة لمعالجتها. وهي مسألة تهم البلدان المضيفة والمستثمرين الأجانب على حد سواء. فعندما يدخل مستثمر أجنبي أراضي بلدٍ مضيف، فإنه يميل عادة إلى التماس الحماية من خلال معايير محددة للمعاملة، من قبيل معاملة الدولة الأكثر رعايةً، والمعاملة الوطنية، والمعاملة المنصفة والمتكافئة، إلى جانب ضمانات في مسائل أخرى كالتعويض عن نزع الملكية والحق في نقل رؤوس الأموال والأرباح والدخل من الدولة المضيفة. وعادة ما تتجسد هذه الحقوق في أحكام معينة في اتفاقات الاستثمار الدولية.

٧- ويســـهم وجود إجراء فعال لتسوية المنازعات في إيجاد مناخ مواتٍ للاستثمار في البلد المضيف، وهو ما يعتبر الغاية من إبرام البلد اتفاقية استثمار دولية بغية تشجيع الاستثمار الأجنبي المباشر وجني فوائده. وتود البلدان أن تضمن، في حالة نشوب نزاع مع مستثمرين أجانب، أن يكون لديها الوسائل الكفيلة بتسوية الجوانب القانونية من هذا النزاع سريعاً. بيد أن ثمة مخاوف لدى الحكومات من إقامة دعاوى عبثية أو كيدية قد تعرقل مسار عملها التنظيمي المشروع، إلى جانب قلقها فيما يتعلق بالموازنة بين الأساليب الوطنية والدولية في تسوية المنازعات.

باء – الزيادة المتسارعة لقضايا تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول

٨- بلغ العدد التراكمي لجميع القضايا المعروفة المتصلة باتفاقات ثنائية أو إقليمية (مثل اتفاق أمريكا الشمالية للتجارة الحرة) أو متعددة الأطراف (مثل معاهدة ميثاق الطاقة) التي تتضمن بنوداً استثمارية، أو القضايا المتصلة باتفاقات استثمار دولية، ١٦٠ قضية في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ (الرسمان البيانيان ١ و٢ في المرفق)، وقد كان

مجموعهـــا خمس قضايا فقط في نهاية عام ١٩٩٤. ورُفعت ١٠٦ قضايا منها أمام المركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار التابع لمجموعة البنك الدولي، بينما رفعت ثلاث قضايا في نهاية عام ١٩٩٤ (الرسم البياني ٣). وعلاوة على ذلك، هناك ٥٤ قضية على الأقل (تراكمية) مرفوعة خارج نطاق المركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار التابع لمجموعة البنك الدولي، مقابل قضيتين فقط في نهاية عام ١٩٩٤. (قد تكون منازعات الاستثمار الدولي ناشئة أيضاً عن عقود بين المستثمرين والحكومات، حيث يُعرض (أو عُرض) عدد من هذه المنازعات أمام المركز، ولكنها غـــير مدرجة ضمن هذه البيانات). وأكثر من نصف الدعاوى الـ ١٦٠ المعروفة (٩٢ دعوى) رفعت في غضون الســـنوات الثلاث الأخيرة، ولم تكن أي من الحكومات هي البادئة بهذه الدعاوى[٣]. ورفعت شركات من بلدان نامـــية ١١ دعوى. وهناك ثلاثة عوامل أساسية لها أثر كبير على عدد إجراءات التحكيم القائمة على معاهدات، وما هو معروف عنها لدى العامة. وأحد هذه العوامل، متمثلاً في الفيض غير المسبوق من الدعاوى القانونية ضد الأرجنتين، يسهم في تضخيم العدد، بينما يسهم العاملان الآخران – المتمثلان في سرية المنازعات بموجب قواعد تحكيم معينة، والقرار بعدم إدراج "الإعلانات عن النوايا" كدعاوى رسمية في تعداد الأونكتاد – في تقليص الأرقام (الإطار ١).

٩- وثمة ٥٠ دولة على الأقل – من بينها ٣١ بلداً نامياً، و١١ بلداً متقدماً، و٨ بلدان تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية – واجهت تحكيماً يتعلق بمعاهدات استثمار (الجدول ١). ورُفعت ٣٧ قضية ضد الأرجنتين، ثمة ٣٤ قضية مـــنها تـــتعلق جزئياً على الأقل بالأزمة المالية التي يمر بها البلد. وتوجد المكسيك في المرتبة الثانية من حيث عدد القضايا المرفوعة ضدها (١٤ قضية)، معظمها في إطار اتفاق أمريكا الشمالية للتجارة الحرة، ويندرج بعضها في إطار معاهدات استثمار ثنائية متنوعة. وواجهت الولايات المتحدة أيضاً عدداً كبيراً من الدعاوى (١٠ دعاوى) جمـــيعها في إطـــار اتفاق أمريكا الشمالية للتجارة الحرة وليس لها صلة بمعاهدات الاستثمار الثنائية التي أبرمتها. ويتصدر القائمة أيضاً بولندا (بسبع قضايا)، ومصر (بست قضايا) وكندا وشيلي والجمهورية التشيكية وأوكرانيا (بأربع قضايا لكل منها).

الإطار ١ – العوامل المؤثرة في مجمل إجراءات تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول

هناك ثلاثة عوامل أساسية، مشروحة أدناه، تؤثر بدرجة كبيرة على عدد إجراءات التحكيم القائمة على معاهدات، وما هو معروف منها على الملأ.

الأرجنتين

إن عدد ما رفع مؤخراً من قضايا متعلقة بمنازعات بين مستثمرين ودول قد تأثر بالعدد غير المسبوق من الدعاوى القانونية الدولية المقامة ضد الأرجنتين. فمنذ بدأت أزمة عام ٢٠٠١ المالية في البلد، طالب المستثمرون الأجانب بتعويضات عن خسائرهم في قطاعات مثل إنتاج الغاز والنفط، ووكالات الاتصالات، وتوزيع الكهرباء والمـــاء. وفي عـــام ٢٠٠٣ وحده، رفعت ٢٠ شركة عبر وطنية دعاوى قانونية ضد الأرجنتين، زاعمة انتهاكها لضمانات معاهدة الاستثمار. وحتى ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤، كانت قد رُفعت ثمان دعاوى أخرى أمام

المركـــز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار التابع لمجموعة البنك الدولي[أ]. بيد أن عدد القضايا ما زال آخذاً في التزايد، حتى لو استُثنيت جميع الدعاوى المقامة ضد الأرجنتين حتى الآن (٣٧ قضية).

سرّية المنازعات

إن هيئة تحكيم المركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار التابع لمجموعة البنك الدولي تعتبر الهيئة الوحيدة الـــتي تحتفظ بسجل عام للدعاوى القانونية. ومعروفٌ أن هناك عدد من القضايا المرفوعة خارج إطار هذا المركز (الرسم البياني ٢)[ب]، ولكن ما هو غير معروف هو عدد تلك القضايا غير الواردة في الرسم البياني ٣. لذا، فمن المحتمل أن يكون عدد منازعات الاستثمار القائمة على معاهدات أكبر مما تظهره الأرقام المتوفرة. ورغم أن جهوداً كبيرة بُذلت لإماطة اللثام عن القضايا المرفوعة خارج إطار المركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار، من خلال المقابلات والبحث في تقارير الإعلام وملفات الشركات، فلا يزال بعض المستثمرين أو الحكومات يؤثرون السرية – وهو السبب الذي يجعل معرفة عدد القضايا على وجه الدقة متعذراً.

إعلانات النوايا

إن عدداً من القضايا المتعلقة بمعاهدات استثمار – في شكل إعلان نوايا أو طلب مقدم إلى المركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار – قد حُذف من قاعدة بيانات الأونكتاد، إما لأنها لم تفضِ إلى عملية تحكيم رسمية، أو لعدم إمكان التحقق من وجود إجراء تحكيم بشأنها[ج]. والدعاوى المرفوعة أمام المركز لا تُكشف علناً إلا عندما تقوم أمانة المركز بتسجيلها رسمياً. أما الإعلانات عن نوايا اللجوء إلى التحكيم ضد دولة مضيفة ما، خارج إطار المركـــز، فقد يتم الإعلان عنها أو لا يتم، ولكن عملية التحكيم الفعلية قد لا تجري بالضرورة ما لم يُقدّم طلب تحكيم أو دعوى قانونية. ففي حالة الدعاوى المرفوعة في إطار اتفاق أمريكا الشمالية للتجارة الحرة، على سبيل المثال، لا يكفي إعلان نية اللجوء إلى التحكيم لتحريك الإجراء القانوني، وإنما يعدّ تعبيراً عن النية فحسب.

ولهـــذا الســـبب فإن قائمة القضايا الـ ١٦٠ المعروفة لا تشمل الحالات التي أُعلنت فيها نية اللجوء إلى التحكيم في إطار اتفاق أمريكا الشمالية للتجارة الحرة أو معاهدة أخرى (كأن تقتضي معاهدة ما مثلاً مهلة زمنية إلزامية بعد إعلان النوايا) طالما لا يزال يُنتظر تقديم طلب التحكيم أو لم يتسنّ التأكد من تقديمه.

المصدر: الأونكتاد.

(أ) في ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤، أصدرت حكومة الأرجنتين بياناً تردّ فيه الدعاوى المرفوعة ضدها أمام المركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار، باعتبارها جميعاً غير مبررة (بيان صحافي، وزارة الاقتصاد والإنتاج).

(ب) إن العديـــد مـــن اتفاقات الاستثمار الدولية يتيح للمستثمرين الخيار بين المركز الدولي لتسوية مـــنازعات الاســـتثمار الـــتابع لمجموعة البنك الدولي (بما في ذلك الهيئة الإضافية للمركز) وبين إجراءات تحكيم مخصصـــة، بواسطة قواعد تحكيم لجنة الأمم المتحدة المعنية بالقانون التجاري الدولي مثلاً. ومن الهيئات المؤسسية

الأخـــرى المتاحة محكمة تحكيم غرفة التجارة الدولية في باريس، وهيئة تحكيم غرفة التجارة في ستكهولم، ومحكمة التحكيم الدولية في لندن والعديد من مراكز التحكيم الإقليمية، خصوصاً مركزا سنغافورة والقاهرة. وكون العدد الإجمالي لإجراءات التحكيم لا يزال غير معروف هو جزئياً نتيجة لهذا الخيار، لأن المركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار هو الوحيد الذي يوفر قائمة بالقضايا بينما لا تتوفر المعلومات دائماً من مؤسسات التحكيم الأخرى.

(ج) بما أن الدعاوى القانونية قد تُرفع بأساليب مختلفة، حسب المعاهدة وقواعد التحكيم ذات الصلة، فإنـــه لا يوجد معيار مشترك واضح للتقييم عند البدء بإجراءات التحكيم. فاتفاق أمريكا الشمالية للتجارة الحرة يتطلب "إعلان نوايا"، في حين أن معاهدات الاستثمار الثنائية لا تقتضي ذلك (عادةً).

١٠- تتعلق إجراءات التحكيم المعروفة بين المستثمرين والدول باستثمارات أجنبية في مرحلة ما قبل التأسيس وما بعده، وتشمل جميع أشكال الاستثمارات الأجنبية وأنواعها، بما في ذلك عقود الخصخصة وامتيازات الدولة. والتدابير التي يتمّ الاحتجاج عليها في هذا الصدد واسعة النطاق، وتتضمن قوانين الطوارئ التي تُتخذ أثناء الأزمات المالـــية، وضرائب القيمة المضافة، وإعادة تقسيم الأراضي الزراعية للاستخدام التجاري، والتدابير الخاصة بمرافق الـــنفايات الخطـــرة، والمسائل المتعلقة باعتزام التنازل عن أسهم مؤسسات عامة لصالح مستثمر أجنبي، ومعاملة مؤسســـات تنظـــيم وسائل الإعلام. وتتعلق دعاوى المستثمرين بمسائل تتصل بالمعاملة المنصفة والمتكافئة، وعدم التمييز، ونزع الملكية (المصادرة النظامية أو التدابير "الشبيهة" بنزع الملكية) ونطاق الاتفاقات وتعريفها.

١١- ومـــن بـــين القطاعات الاقتصادية التي شهدت منازعات قائمة على معاهدات ما يلي: قطاعات البناء، وخدمـــات المياه والصرف الصحي، وإنتاج الجعة، والامتيازات في مجال الاتصالات، والخدمات المصرفية والمالية، وإدارة الفـــنادق، والبث التلفزيوني والإذاعي، وتدبير النفايات الخطرة، وصناعة الأقمشة، وإنتاج الغاز والنفط، والعديد من أصناف التعدين.

١٢- والمعلومـــات عـــن مســـتوى الأضرار التي يطالب المستثمرون بتعويضات عنها تكون عادةً متفرقة وغير موثوقة. فحتى التأكد من المبالغ التي يطالب بها المستثمرون الأجانب قد يكون صعباً، لأن معظم القضايا لا تزال في مـــرحلة أولـــية ولأن الجهات المطالبة غير ملزمة بإحصاء مطالبها قبل انتهاء المرحلة القضائية، وفقاً لنظام المركز الـــدولي لتســـوية مـــنازعات الاستثمار. أما الدعاوى المقامة بموجب قواعد تحكيم أخرى، فهي أيضاً قد لا يتمّ إحصاؤها في مرحلة مبكرة، وحتى عندما يتمّ ذلك فإن المستشارين القانونيين والمستثمرين يميلون إلى التحفظ إزاء كشـــف مثل هذه المعلومات. بيد أن بعض التعويضات المعروفة تشمل مبالغ طائلة. ففي عام ٢٠٠٣، على سبيل المـــثال، صـــدر أمر قضائي بحق الجمهورية التشيكية لدفع مبلغ ٢٧٠ مليون دولار أمريكي بالإضافة إلى فوائد ضخمة، لشركة بث إذاعي ذات مقرٍ في هولندا، بعد أن توصلت المحكمة إلى أن سلطات تنظيم وسائل الإعلام في الجمهورية قد أخلّت بأحكام معاهدة استثمار مع هولندا. وفي عام ٢٠٠٢، صدر أمرٌ قضائي مماثل بحق إكوادور لدفع تعويض مبلغه ٧١ مليون دولار بالإضافة إلى الفوائد، لشركة Occidental.

١٣- وفي الوقت ذاته، تنبغي ملاحظة أن ليس جميع الدعاوى تفضي إلى قرار دفع التعويضات المطلوبة. والواقع أن مبلغ التعويض الذي يتقرر دفعه في دعوى ما ليس بالضرورة مؤشراً على الحجم المالي الحقيقي للقضية، حيث إنه لا تُفرَض عقوبات على الجهات المطالبة بمبالغ كبيرة. وكثيراً ما تؤدي المطالبات بتعويضات ضخمة إلى منح تعويضات ضئيلة جداً. فقضية Metalclad ضد المكسيك، التي تمت فيها المطالبة بمبلغ ٤٣ مليون دولار، أدت إلى إصدار قرار بدفع تعويض يقل عن ١٧ مليون دولار. ومطالبة شركة S.D Myers كندا بتعويض يتراوح بين ٧٠ و٨٠ مليون دولار أفضت إلى منحها أقل من ٦ ملايين دولار - أي أقل من ١٠ في المائة من مبلغ التعويض المطالب به. ومن الجدير بالذكر في هذا السياق أن ليس جميع الدعاوى التي أقامتها الأطراف التجارية قد تكللت بالنجاح، وأن الدول كسبت عدداً كبيراً من القضايا، ولكن حتى الدفاع له كلفته.

١٤- فإقامة إجراءات تحكيم في منازعات استثمار قائمة على معاهدات ليست أمراً زهيد الكلفة. ويُقال إن شركة Metalclad أنفقت حوالي ٤ ملايين دولار كأتعاب للمحامين وهيئة التحكيم، في قضية أقامتها ضد المكسيك[٤]. كما أفيد أن الجمهورية التشيكية أنفقت ١٠ ملايين دولار في سياق دفاعها في قضيتين أقامتهما شركة إذاعة أوروبية وأحد كبار مساهميها[٥]. ومنذ فترة أقرب، أعلنت حكومة الجمهورية التشيكية أنها تتوقع أتعاباً قانونية قدرها ٣,٣ مليون دولار في عام ٢٠٠٤، و١٣,٨ مليون دولار في العام التالي، لقاء معالجة دعاوى مشابهة[٦]. وإن استعراضاً عابراً للقرارات المتعلقة بالتكلفة في التعويضات التي تَقرَّر دفعها مؤخراً يشير إلى أن متوسط التكاليف القانونية التي تتكبدها الحكومات يتراوح بين مليون ومليوني دولار، بما في ذلك أتعاب المحامين؛ وتبلغ تكلفة المحكمة حوالي ٤٠٠ ٠٠٠ دولار أو أكثر؛ وتتساوى تقريباً التكاليف التي يتكبدها المدّعي والمدّعى عليه[٧].

جيم - التبعات في مجال التنمية

١٥- يبدو أن العدد المتزايد مؤخراً من الدعاوى المرفوعة بموجب أحكام تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول المدرجة في اتفاقات الاستثمار الدولية، يشير إلى أن المستثمرين الأجانب قد يلجؤون أكثر فأكثر إلى الإجراءات الدولية لتسوية المنازعات بين المستثمرين والدول في إطار تحديهم التدابير المتخذة من السلطات والتي يرون أن لها تأثيراً سلبياً على استثماراتهم. وحتى بصرف النظر عن الدعاوى المقامة ضد الأرجنتين، فمن الجلي أن عدد إجراءات التحكيم في ازدياد مطرد يُرجح استمراره.

١٦- وإضافة إلى ذلك، فإن تزايد الاستثمارات قد يفسح المجال أيضاً للمزيد من المنازعات، كما أن وقوع المزيد من المنازعات، مقترناً بازدياد اتفاقات الاستثمار الدولية، قد يؤدي بدوره إلى رفع المزيد من القضايا[٨]. وتعتبر الهيمنة المتزايدة لمشاريع البنى التحتية المعقدة ذات صلة وثيقة في هذا السياق[٩]. وقد تعكس الزيادة في المنازعات أيضاً نزوع المستثمرين المتزايد إلى رفع دعاوى، في أعقاب مطالبات حظيت بتغطية إعلامية جيدة.

١٧- وفي حين تعتبر تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول وسيلة انتصاف في الممارسة المعاصرة لاتفاقات الاستثمار الدولية، فإن نظم تسوية المنازعات ذات الطابع الدولي يجب أن تلتزم الحيطة إزاء الدعاوى العبثية أو

الكيدية. ومن الأهمية بمكان أيضاً أن تكون التعويضات المفروضة على البلد المضيف متناسبة مع الخسائر المتكبدة فعلاً. وعلاوة على ذلك، ينبغي أن تؤخذ تبعات هذه المنازعات على التنمية بالحسبان. وقد منحت بعض محاكم التحكيم مؤخراً تعويضات طائلة، مما يثير مخاوف من تبعات مثل هذه المدفوعات على البلدان النامية. وإلى جانب مسألة التعويضات، ينبغي أن تؤخذ بالحسبان أيضاً تبعات المنازعات على السياسة العامة.

١٨- والتحكيم الدولي بحد ذاته يمكن أن يتطلب الكثير من حيث الموارد والخبرة، مما قد يبخس حق الأطراف من البلدان النامية. ولذلك ينبغي اختيار هيئة التحكيم من تشكيلة واسعة من الخبرات والبلدان، لضمان تمثيل مصالح البلدان النامية والمستثمرين الأجانب. ولعله ينبغي بذل المزيد من الجهود لتدريب محكمين من البلدان النامية.

١٩- وعلى وجه الإجمال، ينبغي أن يكون نظام تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول منصفاً للطرفين وأن يكون إنصافه واضحاً للجميع. وبما أن المنازعات بين المستثمرين والدول تنشأ بين طرف تجاري خاص وإدارة أو وكالة تابعة للدولة، فإنها قد تستحوذ على اهتمام الجمهور وتتضمن عنصراً من عناصر السياسة العامة. لذا تنبغي الموازنة بين هذه الحقيقة وبين المصالح التجارية للطرف الخاص. كما ينبغي لنظام تسوية المنازعات أن يراعي نوعَي المصالح وأن يراعي الدعاوى التي قد تثيرها هذه المصالح أثناء النزاع.

٢٠- ونظراً لتعقيد محتوى اتفاقات الاستثمار الدولية، فإن الحكومة التي تقرر إبرام اتفاق من هذا النوع يجب أن تكون حصيفة في التفاوض بشأنه. وعليها متابعة التطورات الحاصلة في سياق المنازعات للإحاطة بالأفعال التي قد تفضي إلى نزاع قانوني. وعلاوة على ذلك، من المهم استعراض الخبرات المكتسبة في تنفيذ الالتزامات الدولية التي تتضمنها اتفاقات الاستثمار الدولية واستخلاص العبر منها. وقد أعادت بعض الدول نظرها في اتفاقاتها الاستثمارية الثنائية النموذجية في ضوء خبراتها الأخيرة في مجال تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول.

٢١- وفي ضوء هذا الاستعراض، قد تودّ اللجنة تناول القضايا التالية فيما يتصل بالتوجهات الأخيرة في مجال تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول وبُعدها الإنمائي:

- ثمة عدد من الأحكام الجوهرية في المعاهدات (خصوصاً ما يتعلق بنطاق المعاهدة، وتعريفها، وعدم التمييز، والتملك، وتسوية المنازعات) أدت إلى ازدياد الدعاوى المتصلة بتسوية المنازعات بين المستثمرين والدول. فما هي الخطوات التي يمكن اتخاذها لتوضيح هذه الأحكام بغية تلافي نشوب المزيد من المنازعات بهذا الشأن وتوضيح معنى أحكام معينة، لصالح البلدان المضيفة والمستثمرين الأجانب على حد سواء؟

- أفضى عدد من القضايا الإجرائية في تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول إلى إثارة قلق بشأن حسن سير إجراءات التحكيم (خصوصاً ما يتعلق بالوساطة، والحق في استخدام أحكام تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول، وتعددية هيئات التحكيم، وتسويق المعاهدات، وتدويل خيارات تسوية المنازعات المحلية، ومعيار/عبء الإثبات، والشفافية). فما هي الخطوات التي يمكن اتخاذها لتوضيح الأحكام بغية تلافي المزيد من المنازعات وتوضيح معنى نُهُج إجرائية معينة، لصالح البلدان المضيفة والمستثمرين الأجانب على حد سواء؟

- بما أن البلدان النامية لا تزال في مصاف البلدان المستوردة لرؤوس الأموال بصورة رئيسية، فالأرجح أنها ستكون الأكثر عرضةً لازدياد قضايا تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول؛ الأمر الذي يثير عدداً من الشواغل لدى هذه البلدان التي قد تفتقر إلى الخبرة الفنية والقدرة المؤسسية اللازمة للتعامل مع مثل هذه القضايا. وإضافة إلى ذلك، فإن تكاليف القضايا قد تكون باهظة عند احتساب أتعاب المحكمة، وأتعاب هيئة التحكيم، وأتعاب المحامين ومصروفاتهم، والوقت الذي يستغرقه الإعداد للقضايا. فما هي الخطوات التي يمكن اتخاذها لمساعدة البلدان النامية في هذا الشأن؟

الحواشي

(١) "في ضوء المناقشات الجارية في هذه الدورة، ينبغي أن يواصل الأونكتاد عمله في مجال الاستثمار والتكنولوجيا وتنمية المشاريع عن طريق البحوث وتحليل السياسات والمساعدة التقنية وبناء القدرات والعمل على إيجاد توافق في الآراء. وينبغي للأونكتاد أن يقوم، على وجه الخصوص، بما يلي: ... أن يواصل عمله في مجال الترتيبات الدولية، مع التركيز على الأبعاد الثنائية والإقليمية، بما في ذلك في سياق التعاون بين الشمال والجنوب، وبصورة خاصة التعاون فيما بين بلدان الجنوب، واحتياجات البلدان الأعضاء في هذا الشأن. وعلاوة على ذلك، ينبغي أن تواصل الأمانة تيسير التبادل المستمر للمعلومات والخبرات في هذا المجال، بما في ذلك على المستوى الحكومي الدولي"، الفقرة ٥، البند الفرعي الخامس، التوصيات المقدمة لأمانة الاونكتاد، TD/B/COM.2/60 وTD/B/COM.2/60/corr.1، المؤرختان ١٧ شباط/فبراير ٢٠٠٤.

(٢) تستند هذه المذكرة إلى مذكرة عرضية أصدرها الأونكتاد في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ (UNCTAD/WEB/ITE/2004/2) عنوانها "تزايد منازعات الاستثمارات الدولية".

(٣) الاستثناء الوحيد هو نزاع نشأ بين دولتين، هما شيلي وبيرو، في عام ٢٠٠٣. وأقامت بيرو القضية إثر دعوى تتعلق بنزاع بين مستثمرٍ ودولة، رفعتها شركة شيلية اسمها لوكِتّي (Lucchetti S.A. و Lucchetti Peru S.A. ضد جمهورية بيرو، القضية رقم ARB/03/4 المرفوعة أمام المركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار التابع لمجموعة البنك الدولي). وفي حالات أخرى، أقامت الدول لجاناً معنية بالشكاوى تتولى معالجة القضايا المتعلقة بالمنازعات بين المستثمرين والدول، شأن محكمة المطالبات بين الولايات المتحدة وجمهورية إيران الإسلامية.

(٤) انظر J. C. Thomas, "A reply to Professor Brower", *Columbia Journal of Transnational Law*, vol. 40 (2002), no. 3. واستعرضت هذه القضية أيضاً محكمة كندية لا تندرج كلفة استعراضها في المبلغ المذكور.

(٥) انظـــر Luke Eric Peterson, "Czech Republic hit with massive compensation bill in investment treaty dispute", *INVEST-SD News Bulletin*, 21 March 2003، يمكـــن الاطـــلاع على هذه المقالة في الموقع http://www.iisd.org/pdf/2003/investment_investsd_march_2003.pdf.

(٦) انظـــر Luke Eric Peterson, "Croatian firm invokes investment treaty to challenge Czech eviction notice", INVEST-SD News Bulletin, 1 October 2004, http://www.iisd.org/pdf/2004/investment_investsd_oct1_2004.pdf.

(٧) النـــتائج الأولية لمشروع بحث CEPMLP/Dundee المعني بالتحليل الاقتصادي لإدارة المنازعات عبر الوطنية.

(٨) للاطـــلاع عـــلى وثـــائق عن ازدياد عدد اتفاقات الاستثمار الدولية، انظر العديد من *تقارير الاســـتثمار العالمي* في الموقع: www.unctad.org/wir. كما تتوفر معلومات عن اتفاقات الاستثمار الثنائية في الموقع www.unctad.org/iia، حيث تتوفر أيضاً نصوص أكثر من ١ ٨٠٠ اتفاقية استثمار ثنائية. ويمكن أيضاً في هـــذا السياق الإطلاع على البيان الصحافي UNCTAD/PRESS/PR/2004/036 بخصوص الزيادة في اتفاقات الاستثمار بين الجنوب والجنوب.

(٩) قد تكون هناك زيادة أيضاً في العقود المبرمة بين المستثمرين الأجانب والحكومات، رغم أنها لا تدخل ضمن هذا التعداد، بما في ذلك اتفاقات التثبيت التي تبرمها حكومات البلدان النامية مع مستثمرين خاصين محليين وأجانب. (على سبيل المثال، أبرمت بيرو وحدها أكثر من ٤٠٠ اتفاقية من هذا النوع في الفترة بين ١٩٩٣ و٢٠٠٤؛ انظـــر الموقع: www.proinversion.gob.pe/english/convenios). ويتضمن الكثير من هذه العقود، خصوصاً المتعلقة بمستثمرين أجانب، أحكاماً خاصة بتسوية دولية للمنازعات بين المستثمرين والدول.

المراجع

مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) (٢٠٠٣أ). *تقرير الاستثمار العالمي ٢٠٠٣: سياسات الاستثمار الأجنبي المباشر من أجل التنمية: من المنظورين الوطني والدولي* (نيويورك وجنيف: الأمم المتحدة)، منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع .A.03.II.D.8.

مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) (٢٠٠٣ب). *تسوية المنازعات بين الدول والمستثمرين* (نيويورك وجنيف: الأمم المتحدة)، منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع .A.03.II.D.5.

مرفق

الرسم البياني 1– حالات التحكيم المعروفة في منازعات استثمار قائمة على معاهدات، تشرين الثاني/نوفمبر 2004

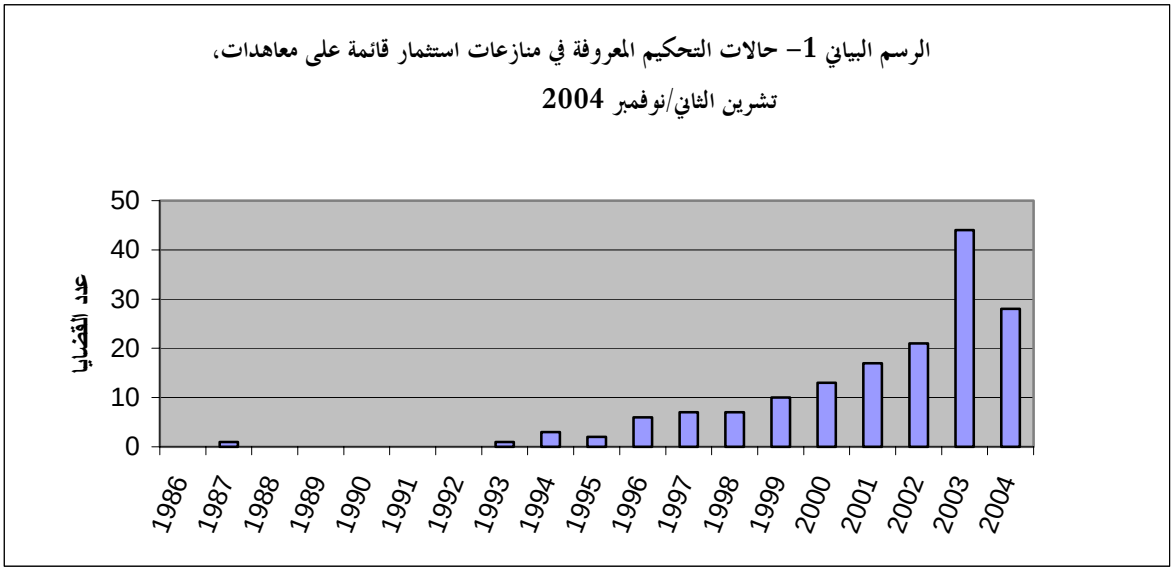

المصدر: الأونكتاد.

الرسم البياني 2 – المنازعات حسب قواعد التحكيم تشرين الثاني/نوفمبر 2004

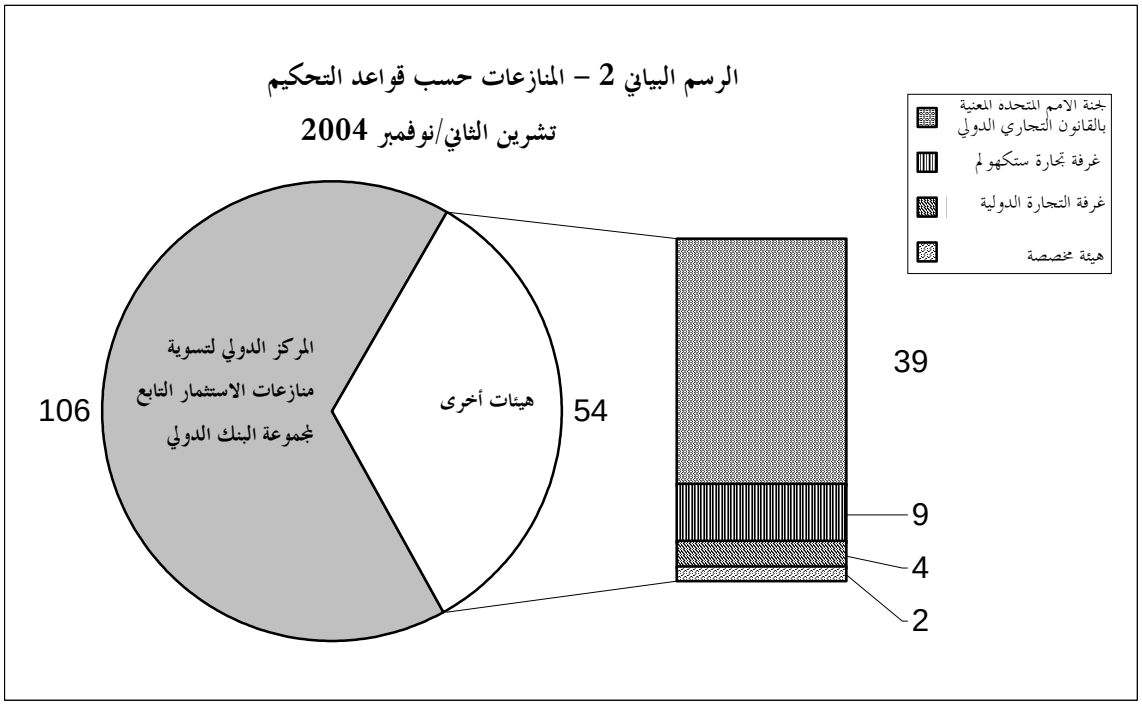

المصدر: الأونكتاد.

الرسم البياني 3 – قضايا التحكيم المتصلة بالإخلال بأحكام معاهدات الاستثمار والمعروضة أمام المركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار، تشرين الثاني/نوفمبر 2004[أ]

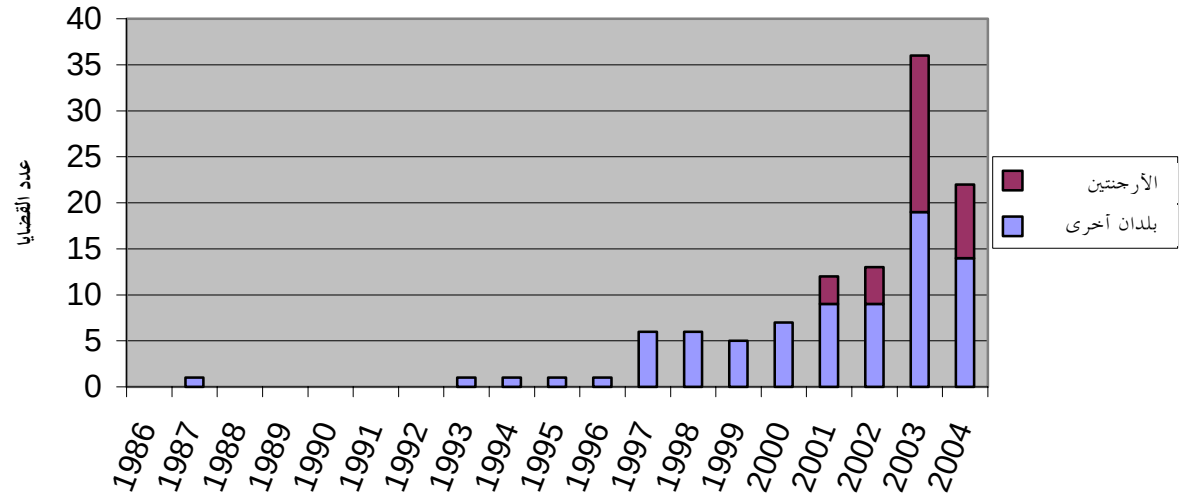

المصدر: الأونكتاد.

(أ) الأرجنتين منذ عام ٢٠٠١.

الجدول ١ – دعاوى الاستثمار المعروف عنها والمرفوعة ضد بلد بعينه[أ]

البلد	عدد الدعاوى
الأرجنتين	٣٧
المكسيك	١٥
الولايات المتحدة الأمريكية	١٠
بولندا	٧
مصر	٦
كندا	٤
شيلي	٤
الجمهورية التشيكية	٤
أوكرانيا	٤
جمهورية الكونغو الديمقراطية	٣
إكوادور	٣
هنغاريا	٣
كازاخستان	٣
باكستان	٣
الاتحاد الروسي	٣
بوروندي	٢
إستونيا	٢
الأردن	٢
لاتفيا	٢
المغرب	٢
الفلبين	٢
رومانيا	٢
سري لانكا	٢
الإمارات العربية المتحدة	٢
فنزويلا	٢
ألبانيا	١
الجزائر	١
بربادوس	١
بوليفيا	١
بلغاريا	١
السلفادور	١
ألمانيا	١
غانا	١
غيانا	١

البلد	عدد الدعاوى
الهند	١
إندونيسيا	١
قيرغيزستان	١
لبنان	١
منغوليا	١
ميانمار	١
باراغواي	١
بيرو	١
جمهورية مولدوفا	١
المملكة العربية السعودية	١
سلوفاكيا	١
إسبانيا	١
ترينيداد وتوباغو	١
تونس	١
تركيا	١
فييت نام	١
بلدان لم يُعلن عنها	٦
المجموع	**١٦٠**

المصدر: الأونكتاد.

(أ) المعلومات الواردة في هذا الجدول لا تزال أولية ولا يزال يجري التحقق من صحتها.

- - - - -